

# اعتماد المرونة في الإبقاء على المتورطين في جرائم تتسم بنوع من الخطورة في حالة سراح سوف تكون له عواقب وخيمة

عبدالحق خرباش.. 11.08.223  
مدير النشر للجريدة [HAKIKANews.NET](http://HAKIKANews.NET)



الداكي أمن المواطن خط أحمر  
رئيس النيابة العامة أكد حرصه على التلازم بين مواجهة الجريمة وحماية المواطن أنهى مولاي الحسن الداكي، رئيس النيابة العامة، الوكيل العام لدى محكمة النقض، الجدل بشأن مسألة الاكتظاظ داخل السجون .

أوضحت رئاسة النيابة العامة، في بلاغ حول العوامل والإكراهات التي تتحكم في عدد نزلاء المؤسسات السجنية بالمغرب، و"في إطار الحق في الحصول على المعلومة المكرس بمقتضى الدستور والقانون"، أن ذلك يأخذ بعين الاعتبار التلازم بين مواجهة استفحال الجريمة وحماية المواطن والمجتمع من آثارها كأولوية، انطلاقاً من مبدأ التزامات الدولة في هذا الاتجاه، وتفادياً لنسف جهود المصالح الأمنية والشرطة القضائية في محاربة الجريمة من جهة، وتكريساً لدور القضاء في تفعيل مبدأ حماية حقوق الأشخاص والجماعات وحریتهم وأمنهم القضائي "طبقاً لمقتضيات المادة 117 من الدستور من جهة أخرى

وقالت "من تم فإن المبالغة في اعتماد المرونة في الإبقاء على المتورطين في جرائم تتسم بنوع من الخطورة في حالة سراح، سوف تكون له عواقب وخيمة على أمن المجتمع والأفراد على حد سواء

واعتبرت رئاسة النيابة العامة أنه "انطلاقاً من هذه الإكراهات، فإن مقاربة معالجة الجريمة تختلف من دولة لأخرى حسب خصوصيتها والثقافة السائدة لدى مواطنيها، وبالنسبة لبلادنا فإن الأمر يتطلب العمل المتواصل من أجل تغيير الثقافة السائدة حالياً لدى فئات من

المواطنين الذين يرون أن العدالة الجنائية الناجمة تكمن في الاعتقال، وأن الردع الصائب هو العقوبات السالبة للحرية في جميع القضايا، وإلا فإن هذه العدالة تبقى منتقدة وغير مجدية، علما أن القضاء بصفة عامة لا يأبه بهذا الاتجاه، وإنما يحرص على التطبيق "السليم والملائم للقانون".

وشددت على أنه "وأمام هذه الوضعية، فإن الأمر يقتضي معالجة موضوع اكتظاظ المؤسسات السجنية من خلال مقاربات متعددة تروم أنسنة المؤسسات السجنية، وتوفير الظروف الملائمة للعاملين بها لأداء "مهامهم بيسر، مع استحضار استمرارية ضمان أمن وسلامة المجتمع وأكدت رئاسة النيابة العامة، في هذا الإطار، "على أهمية ما ورد في بلاغ المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج من حيث تشخيص وضعية المؤسسات السجنية والمطالبة بالإسراع في إيجاد الحلول الكفيلة بمعالجة إشكالية الاكتظاظ بالمؤسسات السجنية لتفادي "الانعكاسات المشار إليها بالبلاغ".

وأبرزت أنها "سوف تواصل دورها التأميري والتحسيبي لقضاة النيابة العامة لاتخاذ ما يلزم من تدابير وفق ما يفرضه القانون من أجل بذل المزيد من الجهود ما أمكن بهدف ترشيد الاعتقال الاحتياطي في أفق "تحقق الأهداف المأمولة السالف ذكرها".

وأعلنت عزمها الدعوة لعقد لقاء، خلال شهر شتنبر المقبل، يجمع المؤسسات والجهات المعنية لمناقشة الموضوع، وكل الآراء والمقترحات والإمكانات المناسبة لتجاوز كل الصعوبات والإكراهات التي ترتبط بتدبير الاعتقال الاحتياطي ووضعية المؤسسات السجنية، في أفق تدخل المشرع في المنظور القريب لإيجاد الحلول التشريعية المنتظرة، سواء ما يتعلق بسن مقتضيات حديثة من شأنها تعزيز بدائل الاعتقال الاحتياطي، والتعجيل بإخراج المقتضيات المتعلقة بدائل العقوبات السالبة للحرية، وأيضا قانون المسطرة الجنائية والقانون الجنائي بصفة عامة".

وبعدما عبرت عن مشاطرتها المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج "قلقها بشأن وضعية المؤسسات السجنية، وفق ما جاء في بلاغها، لما لذلك من انعكاس سلبي على ظروف إقامة ساكنتها وعلى حسن تدبيرها"، أشادت رئاسة النيابة العامة "بكل الجهود التي تبذلها المندوبية بغاية تجويد ظروف إيواء هذه الساكنة بكل حمولاتها وحسن تدبير المؤسسات السجنية ومختلف المبادرات الجيدة الرامية إلى "إعادة إدماج السجناء".

من جهة أخرى، أكدت رئاسة النيابة العامة أن التطور النوعي الذي عرفته مظاهر الجريمة في السنوات الأخيرة، سواء من حيث خطورة الأفعال المرتكبة، أو الوسائل المستعملة فيها أو طبيعة الأشخاص الذين يقترفونها، لاسيما الذين يوجدون في حالات العود، وما لذلك من انعكاس على طمأنينة وسكينة المواطن والمجتمع، فرض على كل الجهات "الساهرة على إنفاذ القانون التصدي لكافة هذه المظاهر

وأوضحت أن ذلك يأتي بهدف الحفاظ على أمن وسلامة الأشخاص وحماية

ممتلكاتهم، حيث بذلت المصالح الأمنية والشرطة القضائية بكل أصنافها ولازالت، في هذا السياق، جهوداً مضنية لمواجهة كل الخارجين عن القانون، وضبطهم وإحالتهم على النيابة العامة المختصة.

وأشارت إلى أن عددهم بلغ خلال النصف الأول من السنة الجارية حوالي 309 ألف و259 شخصاً، أغلبهم من أجل الاتجار في المخدرات، وشغب الملاعب المرتبط بالتظاهرات الرياضية، وجرائم الأموال والجرائم المالية التي تندرج في إطار مواجهة الفساد المالي والاعتداء على الأشخاص سواء في إطار عصابات إجرامية أو السرقات الموصوفة أو غيرها من الجرائم الخطيرة.

وأبرزت، في هذا السياق، أن الجهودات الجبارة التي قامت بها مصالح الشرطة القضائية بكل أصنافها في إطار إسهامها في عدم الإفلات من العقاب وتطويق الفارين من العدالة، أسفرت عن توقيف حوالي 162 ألف و545 شخصاً كانوا موضوع برقيات بحث على الصعيد الوطني، خلال النصف الأول من هذه السنة الجارية، تمت إحالتهم على النيابة العامة المختصة من أجل اتخاذ الإجراء القانوني المناسب في حقهم وشددت على أن النيابة العامة حرصت، في نفس الإطار، أيضاً على تنفيذ الأحكام الباتة القاضية بعقوبات سالبة للحرية الصادرة في مواجهة المحكومين في حالة سراح، حيث بذلت مصالح الشرطة القضائية، تفاعلاً مع ذلك، جهودات متميزة في سبيل ضبط هؤلاء المحكوم عليهم وإيداعهم بالمؤسسات السجنية المعنية.

كما تم كذلك، يضيف البلاغ، "إيداع مجموعة من الأشخاص الصادرة في مواجهتهم أوامر بالإكراه البدني بعدما تخلفوا عن أداء الغرامات المالية، أو الديون العمومية أو الخصوصية المتخذة في ذمتهم، وفق ما يفرضه القانون، ودون شك فإن كل هذه العوامل ساهمت في ارتفاع "عدد ساكنة المؤسسات السجنية".

وذكر أنه "لما كان توفير الأمن والطمأنينة لكافة أفراد المجتمع وضمان حقوقهم وسلامتهم الجسدية يشكل أحد أولويات السياسة الجنائية، فقد عملت رئاسة النيابة العامة باعتبارها الجهة المشرفة على حسن تنفيذها على حث النيابة العامة على التفاعل بالمسؤولية اللازمة مع الأشخاص المقدمين أمامها من أجل ارتكابهم للأفعال ذات الخطورة، وذلك في إطار الملاءمة والتوازن ما بين ضمان حماية سلامة المواطنين وممتلكاتهم من جهة، والحفاظ على حقوق وحرية المشتبه فيهم من جهة أخرى، مع مراعاة وضعية الطاقة "الاستيعابية للمؤسسات السجنية".

وأوضحت رئاسة النيابة العامة أنه، انسجاماً مع هذا التوجه، ووعياً من النيابة العامة بضرورة عقلنة تدبير الاعتقال، فقد دأبت على عدم اللجوء إلى أعماله إلا عند الضرورة، وهو ما تعكسه نسبة الاعتقال التي لم تتجاوز 24 في المائة من بين المقدمين أمامها والبالغ عددهم 309 ألف و259، خلال النصف الأول من هذه السنة، وهي نسبة تبقى جد معقولة مقارنة مع النسب المرتفعة المسجلة لدى بعض الدول الأخرى.

وشددت على أنه "انطلاقاً مما سلف فقد عرف عدد المعتقلين احتياطياً بالمؤسسات السجنية، إلى غاية شهر يوليوز من هذه السنة، انخفاضاً، حيث بلغ حوالي 39 في المائة مقابل 40 في المائة خلال نفس الفترة من السنة الماضية، وعلى عكس النسب المسجلة خلال السنوات الفارطة الممتدة من سنة 2010 التي تراوحت ما بين 38 في المائة و47 في المائة، إذ بلغت هذه النسبة على سبيل المثال سنة 2010 حوالي 43 في المائة وخلال سنة 2011 حوالي 47 في المائة، مما يوحي بأن تدبير الاعتقال يتماشى مع تطور الجريمة صعوداً أو نزولاً منذ أمد بعيد.

واعتبرت أنه "إذا كانت هذه النسب المسجلة بشأن معدلات الاعتقال الاحتياطي لا ترقى إلى طموح رئاسة النيابة العامة رغم الجهود المبذولة في هذا الإطار، فإنها تبقى مقبولة مقارنة مع نسب الاعتقال الاحتياطي المسجلة في بعض دول الاتحاد الأوروبي بحسب الأرقام التي نشرها مجلس أوروبا خلال سنة 2022، كما هو الحال بالنسبة لهولندا 45.2 في المائة، وبلجيكا 38.4 في المائة وفرنسا 28.5 في المائة، وإيطاليا 31.5 في المائة، والدنمارك 41.3 في المائة، واللكسومبورغ 43.3 في المائة.

وأكدت أنه رغم انخفاض نسبة الاعتقال خلال النصف الأول من السنة الجارية "بحسب ما أشير إليه أعلاه، والجهود المبذولة من طرف النيابة العامة بشأن ترشيد الاعتقال الاحتياطي، فإن فئات مختلفة داخل المجتمع دأبت في مناسبات عدة وعبر العديد من المنابر بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها على المطالبة بتفعيل آلية الاعتقال لردع مرتكبي الجرائم حتى ولو كانت بسيطة بدل المتابعة في حالة سراح، انسجاماً مع ما ترسخ من ثقافة لديها بأن تحقيق العدالة "والزجر لا يكون إلا بالاعتقال وصدور أحكام بعقوبات سالبة للحرية وقالت رئاسة النيابة العامة إنه "مع ذلك، فإن قضاة النيابة العامة يلتزمون بالتطبيق السليم للقانون دون تأثر بما ذكر، حيث يجنحون في إطار اعتماد مبدأ الملاءمة إلى عقلنة تدبير وضعية الاعتقال، واعتمادها في مستواها الأدنى بالنسبة لأغلبية الأشخاص المقدمين أمامها، وهو نفس الاتجاه الذي يعتمده السادة قضاة التحقيق في إطار سلطتهم التقديرية واستقلاليتهم".

وذكرت بأنه "تبعاً للتفاعل الإيجابي بين رئاسة النيابة العامة والمصالح المركزية للشرطة القضائية بكل أصنافها الهادف إلى الرفع من النجاعة القضائية من خلال ترشيد إنجاز الأبحاث الجنائية داخل أجل معقول. فقد أصبحت الأبحاث تنجز في أغلبها خلال ثلاثة أشهر مع إحالة العديد من المعنيين بها على النيابة العامة المختصة، حيث يتخذ تدبير الاعتقال الاحتياطي في حق القليل منهم متى توفرت موجبات لذلك، لا سيما خطورة الأفعال أو انعدام الضمانات، كما هو الحال على سبيل المثال في جرائم الشيكات بدون مؤونة، والنصب والتزوير، والإتجار بالبشر وغيرها".

وبحسب تصنيف الساكنة السجنية، فقد توزعت خلال سنة 2022 بين حوالي 30 في المائة من أجل الاتجار في المخدرات، و31 في المائة في إطار

الجرائم المالية وجرائم الأموال، و30 في المائة من أجل جرائم الاعتداءات الخطيرة على الأشخاص، كالقتل أو تكوين عصابات إجرامية، أو استعمال السلاح الأبيض إلى آخره.

كما ذكرت بأن القضايا الجزرية بالمحاكم تشكل حوالي 62 في المائة من مجموع القضايا الراجعة بها، وقضاة الحكم يبذلون مجهودات جبارة من أجل تصفيتها داخل آجال معقولة رغم عدة إكراهات مرتبطة بالجانب القانوني والواقعي، ولا سيما مسألة التبليغ.

وأشارت إلى أن ذلك "ما تعكسه نسبة 87 في المائة من القضايا الجزرية المحكومة خلال سنة 2022، حيث يتجاوز معدل عدد الأحكام التي أصدرها كل قاض ألفي (2000) حكم، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصاص في عدد القضاة بصفة عامة، علما أن هذا المعدل يتجاوز ما هو مسجل لدى بعض الدول".

وأكدت رئاسة النيابة العامة أن هذه التوضيحات جاءت تبعا للبلاغ الصادر عن المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج (7 غشت الجاري)، والذي أثار وضعية المؤسسات السجنية من خلال ارتفاع عدد الساكنة بها وما ترتب عنه من اكتظاظ نتيجة تزايد وتيرة الاعتقال. مع ما قد ينجم عن ذلك من اختلالات وآثار سلبية وفق ما تضمنه البلاغ.

